

قرارات

محافظة الشرقية

قرار رقم ٤٤٧ لسنة ٢٠٢٥

محافظ الشرقية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ باعتماد المخططات التفصيلية لقرى

محافظة الشرقية ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالديوان العام المؤرخ فى

٢٦/١/٢٠٢٥ والمذكرة المرفقة به المؤرخة فى ٦/١/٢٠٢٥ بشأن طلب الموافقة

على رفع الشارع الوارد بالمخطط التفصيلي المعتمد بالقرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦

والمار بقطعة الأرض الخاصة بالمواطنين/ علاء عبد الواحد جودة - هانى عبد

الواحد جودة بناحية قرية ميت أبو على التابعة للوحدة المحلية العصلوجى - مركز

الزقازيق للموقع وذلك طبقاً للطبيعة مع الالتزام بالارتدادات القانونية اللازمة وعدم

خلق قطع حبيسة أو خلق شوارع مغلقة طبقاً لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

ولائحته التنفيذية والمؤشر عليها منا ؛

قرار:

مادة أولى - يعدل المخطط التفصيلي المعتمد بالقرار رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ لقرية ميت أبو على - الوحدة المحلية بالعصلوجى - مركز الزقازيق فيما تضمنه من مرور شارع بقطعة الأرض الخاصة بالمواطنين/ علاء عبد الواحد جودة - هانى عبد الواحد جودة بناحية قرية ميت أبو على التابعة للوحدة المحلية بالعصلوجى - مركز الزقازيق ، وذلك برفع الشارع المار بقطعة الأرض المذكورة طبقاً للطبيعة لعدم خلق قطع حبيسة أو خلق شوارع مغلقة مع الالتزام بالارتدادات القانونية وأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ثانية - لا يعتبر هذا القرار ترخيصاً بالبناء ولا سند ملكية لنوى الشأن .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

مادة رابعة - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠٢٥/٢/٩

محافظ الشرقية

مهندس/ حازم الأشمونى

